أهمية العمل في الإسلام: وواجبات العامل وحقوقه

د. عامر محمد نزار جلعوط
دكتوراه في الاقتصاد المالي الإسلامي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين الحمد لله القائل في كتابه الحكيم: مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (النحل:٩٧) وبعد:

لقد حث الإسلام على العمل وأمر به، وقرن ذكره بالجهاد إشعاراً بأهميته في قوله سبحانه: **وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** (المزمل: ٢٠)؛ بل اعتَبَر العمل جهاداً إذا أخلص فيه فقد رُوِي أنَّ بعض الصحابة رأوا شابًّا قويًّا يُسرِع إلى عمله؛ فقالوا: لو كان هذا في سبيل الله، فردَّ عليهم النبي صلَّى الله عليه وسلَّم بقوله: لا تقولوا هذا؛ فإنَّه إنْ كان خرَج يسعى على ولده صِغاراً فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج يسعى على أبوَيْن شيخَيْنْ كبيرَيْن فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج يسعى على نفسه يعفُّها فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج رياءً ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان.

فإذا أراد المسلم عملاً أو التوجه للعمل فلتكن نيته لله تعالى من سعي على رزق حلال، أو بحث عن ستر عورة، أو تأمين لقمة طعام، أو شراء هدية لذي رحم، أو عونًا للنّاس وإرشاداً، أو نصيحة ودعوة لله تعالى، أو لجمًا النفس عن الفراغ الذي هو من أسباب المعاصي أو غيرها من النيّات الطيبة التي يؤجر العبد عليها.

عن أنس رضي الله عنه، قال: كان أخوان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان أحدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف، فشكا المحترف أخاه للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: **(لعلك ترزق به)**[1].

[1] الترمذي جـ 4ص574. كتاب الزهد باب في التوكل على الله. دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ومن الأدلة التي تبين فضل العمل ما يلي:

١. قال تعالى: **وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** (التوبة: ١٠٥).

٢. وقال تعالى: **هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ** (الملك: ١٥).

٣. وعَنِ الْمِقْدَامِ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: **(مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نبي اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ)**[1].

٤. وقال صلى الله عليه وسلم: **(من أمسى كالاً من عمل يديه أمسى مغفوراً له)**[2].

٥. ولقد نهى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن البطالة فقال: (لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق يقول اللهم ارزقني، فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهبًا ولا فضة) وتلا قولَ الله جلّ وعلا: **فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** (الجمعة: ١٠)

ويجب على أي عامل في الإسلام أموراً عديدة يمكن ان نلخصها كما يلي:

- **اختيار العمل المباح الذي أحله الله ورسوله**، قال الله تعالى: **الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** (البقرة: ٢٧٥). واختيار العمل المباح لا يعفي صاحبه من متابعة الشؤون الشرعية لعمله وقد أثر عن السلف أنهم كانوا يحذرون من الاتجار قبل تعلم ما يصون المعاملات التجارية من التخبط في الربا، ومن ذلك قول عمر رضي الله عنه: لا يتجر في سوقنا إلا من فقه، وإلا أكل الربا[3]. وقال على

---

[1] البخاري جـ 2ص720، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

[2] الطبراني في الأوسط جـ7ص287. دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع1415 هـ.

[3] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جـ 3ص352. دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1423 هـ/ 2003 م.

رضي الله عنه: من اتجر قبل أن يتفقه ارتطم[1] في الربا ثم ارتطم ثم ارتطم[2]. أي: وقع وارتبك ونشب.

- **ألا يشغله العمل عن القيام بما فرضه الله تعالى عليه** من عبادات ومسؤولية أهل قال تعالى: **رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ** (النور:٣٧)، وقال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ* فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** (الجمعة: ٩-١٠). قال الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله: قال الحنفية: البيع صحيح مكروه تحريمًا؛ لأن الأمر بترك البيع ليس لعين البيع، بل لترك استماع الخطبة، ويقرب من قولهم قول الشافعية: البيع صحيح حرام. وقال المالكية: إنه من البيوع الفاسدة، ويفسخ على المشهور، وكذلك قال الحنابلة: لا يصح هذا البيع[3].
- **وإتقان العمل بأمانة ومسؤولية وإخلاص ومراقبة لله تعالى**. عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته)**. قال وحسبت أن قد قال: **(والرجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول عن رعيته)**[4]. وعن عاصم بن كليب الجرمي قال: حدثني أبي كليب أنه شهد مع أبيه جنازة شهدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام أعقل وأفهم، فانتهى بالجنازة إلى القبر ولم يمكن لها، قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] ارْتَطَم أوحَله في أمر لا يَخْرُج منه وارْتَطَم في الطين وقع فيه فتَخَبَّط ورَطَمْت الشيء في الوحْل رَطْمًا فارْتَطَم هو فيه أي ارتبك فيه وارتطم عليه الأمر إذا لم يَقْدِر على الخُروج منه. لسان العرب جـ 12ص244. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى.

[2] الفائق في غريب الحديث جـ 2ص65، محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة – لبنان، الطبعة الثانية.

[3] الفقه الإسلامي وأدلته جـ2ص423.

[4] أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب الجمعة في القرى والمدن جـ 1ص304.

يقول: **(سووا لحد هذا)**. حتى ظن الناس أنه سنة، فالتفت إليهم فقال: **(أما إن هذا لا ينفع الميت ولا يضره، ولكن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن)**[1].

وروى ابن الجوزي في صفة الصفوة قال نافع خرجت مع ابن عمر في بعض نواحي المدينة ومعه أصحاب له فوضعوا سفرة فمر بهم راع فقال له عبد الله: هلم يا راعي فأصب من هذه السفرة، فقال: إني صائم، فقال له عبد الله: في مثل هذا اليوم الشديد حره وأنت في هذه الشعاب في آثار هذه الغنم وبين الجبال ترعى هذه الغنم وأنت صائم؟ فقال الراعي: أبادر أيامي الخالية، فعجب ابن عمر وقال: هل لك أن تبيعنا شاة من غنمك نجتزرها ونطعمك من لحمها ما تقطر عليه ونعطيك ثمنها؟ قال: إنها ليست لي، إنها لمولاي، قال فما عسيت أن يقول لك مولاك إن قلت أكلها الذئب؟ فمضى الراعي وهو رافع إصبعه إلى السماء وهو يقول: فأين الله؟ قال: فلم يزل ابن عمر يقول: قال الراعي فأين الله؟ فما عدا أن قدم المدينة فبعث إلى سيّده فاشترى منه الراعي والغنم، فأعتق الراعي ووهب له الغنم رحمه الله.

- ومن واجبات العامل في الإسلام **الالتزام بأخلاق العمل في الإسلام** ومن ذلك أموراً عديدة:

١. **فمنها النصيحة وهي أمر عظيم** سار عليها الأنبياء والمرسلون، وإذا تأملنا فعل نبي الله شعيب عليه السلام مع قومه فإنه يقع بمجمله موقع النصيحة قال الله تعالى: **وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ * قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ * قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ**

[1] شعب الإيمان للبيهقي جـ 7ص234، الأمانات وما يجب من أدائها إلى أهلها. مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.

تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ (هود : ٨٤–٨٨) . وعن تميم الداري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم[1] .

٢ . **ومن أخلاق العمل الوفاء بالعهود والوعود والعقود** قال الله تعالى : **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ** (المائدة : ١) أي العهود التي عقدتموها بينكم وبين اللّه، أو بينكم وبين الناس، وهي التكاليف التي ألزمكم اللّه بها والتزمتموها، مما أحل اللّه وحرم وما أخذ اللّه من الميثاق على من أقر بالإيمان بالنبي والكتاب أن يوفوا بما أخذ اللّه عليهم من الفرائض وأحكام الحلال والحرام . ومن هذه التكاليف : ما يعقده الناس بعضهم مع بعض من عقود المعاملات .

٣ . **ومن أخلاق العمل أيضًا البعد عن كل ما يُخلُّ بالعمل** من فساد شرعي، كالغلول[2]، وحرفي، كالغش، واقتصادي، كالاحتكار . ولقد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال هذا لكم، وهذا أهدى لي . قال : **(فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه ، فينظر يهدى له أم لا والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منه شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ، إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيّعر – ثم رفع بيده ، حتى رأينا عفرة[3] إبطيه – اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا)**[4] . وعن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على صبرة من طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال : **(يا صاحب الطعام ! ما هذا ؟)**، قال : أصابته السماء يا رسول الله! قال : **(أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ؟ ثم قال : من غش فليس منا)**[5] .

فإن وفى العامل بواجبات ذلك العمل فعندئذٍ فمن تمام حقه أموراً عديدة :

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة جـ 1ص74.

[2] التملك الباطل والانتفاع الخفي بالمالية العامة من غير إذن بيت المال).

[3] العفرة البياض وليس بالبياض الناصع الشديد. عن غريب الحديث للقاسم بن سلام الهروي جـ2 ص142.

[4] البخاري في صحيحه كتاب الأحكام، باب محاسبة الإمام عماله جـ 6 ص2632، ومسلم كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، جـ3 ص1463.

[5] سنن الترمذي باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع جـ 3ص606.

- **فمنها وأهمها أن يأخذ أجره دون مماطلة** أو بخس يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه)**[1]، والأمر بإعطائه قبل جفاف عرقه إنما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل، إذا طلب، وإن لم يعرق، أو عرق وجف. وذلك لأن أجره عمالة جسده، وقد عجل منفعته، فإذا عجلها استحق التعجيل. ومن شأن الباعة: إذا سلموا قبضوا الثمن عند التسليم، فهو أحق وأولى، إذ كان ثمن مهجته، لا ثمن سلعته، فيحرم مطله والتسويف به مع القدرة. وحتى في الزكاة وهي أحد أركان الإسلام جعل الله سهمًا لحقوق العاملين في الزكاة: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** (التوبة: ٦٠).
- **ومما يدل على عِظم حق العامل وأثر الأداء الحق على صاحبه** حديث الثلاثة الذين كانوا يمشون في مطر، فدخلوا غارًا، فانطبقت عليهم الصخرة، فكادوا أن يموتوا، حتى صار كل واحد منهم يدعو الله بعملٍ صالح لعل الله يفرج عنه، فواحد دعا الله بعمل صالح في بر والديه، وواحد دعا الله بعمل صالح في أنه قد قام عن امرأة كاد أن يزني بها خشية لله، وقال الثالث: اللهم إني كنت استأجرت أجيرًا، فلما قضى عمله، قال لي: أعطني حقي، فعرضت عليه فرقه فرغب عنه، فلم أزل أزرعه – أي: أنميه – حتى جمعت منه بقرًا ورعاءً – وهذه هي الأمانة، فصاحب العمل ينمي هذا الدين الذي عليه للعامل– فجاءني في يوم من الأيام، وقال: اتق الله ولا تظلمني حقي، قلت: اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها كلها، فقال: اتق الله ولا تستهزئ بي – ظن أنه يستهزئ به، لأن المال الأصلي قليل – فقلت: إني لا أستهزئ بك، فأخذه وذهب به، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي، ففرج الله ما بقي من الصخرة وخرجوا، قال العلماء: وهذا أعظم الثلاثة، لأن الله فرج عنهم بسببه التفريج التام، وأزال الصخرة.
- **ويدل على عِظم حق العامل أيضًا** ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع**

[1] ابن ماجة في السنن جـ3ص97 كتاب الرهون، باب أجر الاجراء.

حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره)[1]. وعن أبي هريرة – في حديث له – عن النبي صلى الله عليه وسلم: (**أنه يغفر لأمته في آخر ليلة من رمضان، قيل: يا رسول الله أهي ليلة القدر؟ قال: (لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله)**[2].

- وجاء في الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي رحمه الله: أن الشرع أحاط حق الأجير بضمانات متعددة: وهي الرضا، والعدالة أو الكفاءة، والعرف. فينبغي أن يكون الأجر عادلاً متمشيًا مع العرف السائد ومراعى فيه نوع الخبرة، ومعتمداً في التقدير على الحرية والرضا والطواعية، فلا يجوز الإكراه على العمل، ولا إلحاق الظلم بالأجير، ولا منعه حقه أو المماطلة في أدائه، أو استيفاء منفعة منه بغير عوض، إذ إن من استخدم عاملاً بغير أجرة فكأنه استعبده، كما قال فقهاء الإسلام أخذاً من حديث نبوي اعتبر آكل جهد العامل بمثابة من باع حراً وأكل ثمن[3].
- **ومن حقوق العامل في الإسلام الراحة وأداء العبادة باعتدال**، وقد ذكر الله تعالى مشهداً واضحًا في حقوق العامل وذلك في الحوار والإيجاب والقبول والبيان وإظهار التخفيف في التعامل وذلك في مشهد من مشاهد حياة نبي الله موسى عليه السلام: **قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ * قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ * قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ** (القصص: ٢٦–٢٨).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحث على العفو عن الخادم وفي حديث عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد عليه الكلام فصمت، فلما كان في الثالثة، قال: (**أعفو عنه في كل يوم سبعين مرة**)[4]، فهذا من

---

[1] البخاري جـ 2 ص 776، كتاب البيوع، باب إثم من باع حرًا. دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 – 1987.

[2] أحمد في المسند جـ 4 ص 90 عن أبي هريرة رضي الله عنه. دار صادر بيروت.

[3] الفقه الإسلامي وأدلته جـ 1ص430.

[4] أبو داود جـ 4ص506، كتاب الأدب، باب في حَقِّ الْمَمْلُوكِ، وكذا الترمذي لفظ كم أعفو... جـ4ص336، كتاب البر والصلة، العفو عن الخادم.

حق العبد المملوك فكيف بالعامل الحر في زماننا، فهو من باب أولى، فإما أن يبقيه للعمل مع الصبر عليه وتعليمه وإرشاده، أو يسرّحنه سراحًا معروفًا.